

وزارة العمل

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٢/٢٣٥

بتنظيم مزاولة بعض المهن

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٨٩ بإنشاء وزارة العمل وتحديد اختصاصاتها واعتماد
هيكلها التنظيمي،
وإلى القرار الوزاري رقم ٩٤/١٢٥ بشأن قواعد الترخيص باستقدام عمال غير عماريين،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/٧٩ بتنظيم مزاولة بعض المهن والأعمال والأنشطة
في بعض الولايات،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٩/٤٤٥ بتنظيم مزاولة المهن في مجال الاستقبال في المؤسسات
الصحية الخاصة، والأندية الصحية،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٠/٤٤٤ بتنظيم مزاولة بعض المهن والأعمال والأنشطة
في بعض الولايات،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦١٨ بتنظيم مزاولة بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٣١ بتنظيم بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨/٥٣٣ بتنظيم بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٩/٢٢١ بتنظيم بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/٤٧ بتنظيم بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٠/١٨٢ بتنظيم بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٣ بتنظيم مزاولة بعض المهن،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٨ بتنظيم بعض المهن والأنشطة،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٩ بشأن تنظيم مزاولة مهنة سياقة المركبات،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٢٠ بتنظيم مزاولة بعض المهن في مؤسسات التعليم العالي الخاصة،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

يحظر على القوى العاملة غير العمانية مزاولة المهن المبينة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية

تسري تراخيص استقدام القوى العاملة غير العمانية، وتراخيص مزاولة العمل الصادرة للمهن المبينة في الملحق المرفق بهذا القرار حتى تاريخ انتهائها.

المادة الثالثة

تلغى القرارات الوزارية أرقام: (٩٤/١٢٥، و٢٠٠٨/٧٩، و٢٠٠٩/٤٤٥، و٢٠١٠/٤٤٤، و٢٠١٣/٦١٨، و٢٠١٥/٣١، و٢٠١٨/٥٣٣، و٢٠١٩/٢٢١، و٢٠٢٠/٤٧، و٢٠٢٠/١٨٢، و٢٠٢١/٣، و٢٠٢١/٨، و٢٠٢١/٩، و٢٠٢١/٢٠) المشار إليها، كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار والملحق المرفق به، أو يتعارض مع أحكامهما.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ١٥ من ذي الحجة ١٤٤٣ هـ

الموافق: ١٤ من يوليــــو ٢٠٢٢ م

د. محاد بن سعيد بن علي باعوين

وزير العمل

ملحق

بالمهن التي يحظر مزاولتها من القوى العاملة غير العمانية

م	المهنة
١	مدير إداري
٢	مدير شؤون موظفين
٣	مدير علاقات عامة
٤	مدير موارد بشرية
٥	مدير العلاقات والاتصالات الخارجية
٦	مدير مكتب الرئيس التنفيذي
٧	مدير توظيف / استخدام
٨	مدير رقابة إدارية
٩	مدير متابعة
١٠	مشرف أمن
١١	مدير تدريب
١٢	مدير شؤون الطلاب
١٣	مدير القبول والتسجيل
١٤	مشرف تدريب
١٥	مدير التوجيه الوظيفي
١٦	مدير مكتبة
١٧	مشرف سكن داخلي
١٨	مدير محطة تعبئة وقود
١٩	مدير ضبط جودة التعليم العالي
٢٠	نائب مدير عام
٢١	نائب مدير

تابع: ملحق بالمهن التي يحظر مزاولتها من القوى العاملة غير العمانية

المهنة	م
مساعد مدير عام	٢٢
رئيس قسم	٢٣
رئيس قسم الشؤون النقابية	٢٤
مساعد رئيس قسم	٢٥
اختصاصي نظم معلومات إدارية	٢٦
مهندس كيميائي / تكرير نفط	٢٧
اختصاصي علم نفس / اجتماعي	٢٨
اختصاصي علم اجتماع / عام	٢٩
اختصاصي خدمة اجتماعية	٣٠
اختصاصي رعاية اجتماعية	٣١
مرشد اجتماعي	٣٢
اختصاصي اجتماعي عام	٣٣
أخصائي أنشطة طلابية	٣٤
كاتب قانوني	٣٥
أمين مكتبة	٣٦
محاسب رواتب وأجور	٣٧
اختصاصي تأمين / عام	٣٨
اختصاصي إعادة تأمين	٣٩
اختصاصي تأمين ضد المخاطر	٤٠
اختصاصي إدارة أعمال	٤١
اختصاصي موارد بشرية	٤٢
اختصاصي علاقات عامة	٤٣
اختصاصي شؤون موظفين	٤٤

تابع: ملحق بالمهن التي يحظر مزاولتها من القوى العاملة غير العمانية

المهنة	م
اختصاصي تخطيط وتوزيع الموارد	٤٥
اختصاصي شؤون إدارية	٤٦
مراقب إداري	٤٧
اختصاصي توظيف	٤٨
فني تحليل نظم	٤٩
مشرف نظام خدمات المشتركين	٥٠
مشرف ورشة	٥١
مفتش سلامة مهنية / نفط وغاز	٥٢
مفتش سلامة مهنية / أخطار بيئية	٥٣
مرحل جوي	٥٤
فني بحث اجتماعي	٥٥
مساعد مدرب	٥٦
كاتب عطاءات	٥٧
كاتب مشتريات	٥٨
أمين صندوق	٥٩
منسق تنفيذي	٦٠
مقرر اجتماعات	٦١
منسق إداري	٦٢
رئيس فريق العمل الميداني	٦٣
فني اختزال	٦٤
مشرف مكتبة	٦٥
مشرف مدخلي البيانات	٦٦
مشرف حفظ ملفات	٦٧